الفصل الرابع

حرية العمل الاعلامي

٢٦- نظرة تاريخية في مفهوم حرية الصحافة :

ان حرية التعبير والراي قديمة قدم الانسان ، اما حرية الصحافة فهي لم تظهر كحاجة مهمة وضرورية للانسان قبل اكتشاف الطباعة في منتصف القرن الخامس عشر ، ومنذ هذا التاريخ ظل الحكام يضعون القيود للصحافة للتخفيف من اخطارها على سلطاتهم وكشف خبايا سياساتهم واستبدادهم.

ان تطور مفهوم حرية الصحافة في المجتمعات الغربية كان من خلال ثلاث نظريات رئيسية هي نظرية السلطة ، نظرية الحرية ، نظرية المسؤولية الاجتماعية .

٢٧- نظرية السلطة :

ارتبط ظهور النظام السلطي للصحافة بالنشأة الاولى للصحف في نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر في اوربا الغربية ، وهو يعتبر من اقدم الانظمة الصحفية من الناحية التاريخية ، وقد ظل هذا النظام يسيطر على الصحافة في اوربا طوال قرنين كاملين وحتى قيام الثورة الفرنسية في عام ١٧٨٩ م . وكانت معظم الانظمة الملكية التي قامت في اوربا خلال القرن السابع عشر والقرن الثامن عشر موزعة مابين الحكم الاستبدادي والحكم المطلق ، ومستندة في ذلك على بقايا الفكر الاقطاعي وفلسفات العصور الوسطى ، حيث سادت فكرة (الحق الالهي) للملوك .

وفي ظل هذه النظرية المعادية للصحافة ، كانت القوانين وسيلة تعسف للصحافة وقيدا عليها ، فلايسمح بنشر او طبع صحيفة الا بعد موافقة السلطات وسماحها بذلك. ففي انكلترا ومنذ ادخال الطباعة فيها عام ١٤٧٦ اعتبر حق الطباعة من حقوق الملك ، ومن ثم ليس لأي شخص ان يمارس مهنة الطباعة بدون (اذن ملكي خاص) وهذا الاذن الملكي كان يعتبر بمثابة امتياز للطابع الذي منح له وللصحيفة التي يتم نشرها ، وهذا يعني ان تلتزم الصحافة بتأييد كل ما يصدر عن السلطة ومؤسساتها والدفاع عن سياسات الحكم.

٢٨- نظرية الحرية :

تطورت فلسفة الحرية في كل من بريطانيا وامريكا في اواخر القرن السابع عشر واوائل الثامن عشر ، وذلك في ظل دعوات الحرية التي اطلقها (جون ملبتون) و (جون لوك) في بريطانيا ، كذلك (فولتير) و(روسو) في فرنسا وغيرهم من المفكرين فعندما قامت الثورة الفرنسية معلنة الحرية ، صدر اعلان حقوق المواطن الفرنسي ، وهو اول اعلان عن حقوق الانسان على الصعيد العالمي ، الذي نص في مادته الحادية عشرة على حرية الراي والصحافة مشيرا (ان حرية الراي والنشر من اسمى الحقوق الانسانية ، ولذلك فأن لكل مواطن الحق في ابداء الراي والكلام والكتابة والطبع بحرية ضمن حدود القانون ، كما انه مسؤول عن سوء استعمال هذه الحرية) .

اما في الولايات المتحدة الامريكية فقد منع التعديل الاول للدستور الفيدرالي الصادر سنة ١٧٩١ الولايات من تقييد هذه الحرية او وضع الرقابة على الصحف .

وهكذا اعتبرت حرية الصحافة منذ بداية القرن العشرين المبدأ الاساس للانظمة الديمقراطية بمفهومها الليبرالي لانها كانت النتيجة الطبيعية لحرية الفكر ، ولما كانت الافكار لاتكتسب الاهمية الابعد التعبير عنها شفاها او كتابة ، فأن الصحافة هي الوسيلة الاكثر فاعلية في نشر تلك الافكار .

ويقوم النظام الليبرالي للصحافة على المعايير الاتية .

١- تمتع الصحافة بحريتها كاملة دون اي قيود خارجية .

٢- ضرورة تعدد مصادر المعرفة للفرد بتعدد الصحف ذات الاتجاهات المتباينة .

٣- حق الفرد في ان يصدر صحيفة مادام قادرا على ذلك ، ودون تصريح من السلطة الحاكمة .

٤- عدم فرض اي رقابة من جانب السلطة على الصحف ، سواء ماكان منها سابقا على النشر او لاحقا له ، وان اي تجاوز تقع فيه الصحيفة يكون النظر فيه من شأن القضاء وحده .

٢٩- نظرية المسؤولية الاجتماعية :

تتبنى هذه النظرية معيار (الموضوعية) في تغطية الاخبار والتقارير ويعني ذلك البحث الموضوعي عن الحقائق ، بعيدا عن المشاعر او المعتقد ومن جانب اخر نما الاحساس لدى محرري وناشري الصحف بأن المسؤولية تجاه المجتمع هي نتيجة طبيعية لحرية الصحافة ، واصبح ذلك الاحساس قوة باعثة لزيادة الاتجاه نحو مراعاة الواجبات المهنية لمندوبي ومحرري الصحف ، وبهدف هذا الاتجاه الى جعل الصحف تؤدي مهامها بقدر من المثالية لخدمة الصالح العام ، وان يعتمد العمل الصحفي على الاستقلالية ، والصدق والاخلاص .

وحسب ذلك فأن هذه النظرية قد اضافت الى مبادئ النظام الصحفي الليبرالي مبدأين جديدين هما :

١- ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الصحافة بمجموعة من المواثيق الاخلاقية التي تستهدف اقامة توازن بين حرية الفرد ومصالح المجتمع .

٢ - ان للصحافة وظيفة اجتماعية هي تقديم البيانات والمعلومات الوافية عن الاحداث الجارية بصرف النظر عن نوعية التأثير الذي قد تحدثه هذه البيانات على القراء .